

فتح القدير

26 - { قالت إحداهما يا أبت استأجره } القائلة هي التي جاءته : أي استأجره ليሩعى لنا الغنم وفيه دليل على أن الإجارة كانت عندهم مشروعة وقد اتفق على جوازها ومشريعيتها جميع علماء الإسلام إلا الأصم فإنه عن سماع أدلتها أصم وجملة { إن خير من استأجرت القوي الأمين } تعليل لما وقع منها من الإرشاد لأبيها إلى استئجار موسى : أي إنه حقيق باستئجارك له لكونه جامعاً بين خصلتي القوة والأمانة وقد تقدم في المردوي عن ابن عباس وعمر أن أباها سألهما عن وصفها له بالقوة والأمانة فأجابته بما تقدم قريراً